

## سياسيون وحقوقيون لـ

# تشكيل المحكمة خطوة أولى في الاتجاه الصحيح والخطوة التالية إلغاء القوانين التي شرعها النظام البائد والتي تقف في وجه حرية الإعلام



المدى: ان قرار مجلس القضاء الأعلى وحتى يكون فاعلا في ضمان بيئة قضائية تتفهم عمل اعلام دولة ديمقراطية ومؤسساتها المدنية فإنه يتطلب اجراء ديمقراطيا يمثل في تعطيل جميع القرارات والقوانين الموروثة من النظام الدكتاتوري وذات الصلة بطبيعته الدكتاتورية الشمولية.. كما نرى أنه من دون مثل هذا الاجراء سيكون عمل القضاء محرجا للسلطات القضائية بين ما هي ملزمة به من تشريعات وقوانين وبين ما تتفهمه وتؤمن به من الطبيعة الديمقراطية لنظام الدولة والمجتمع.

المدى: ان القضاء الحر والعمل الاعلامي الحر يتطلب جهدا حثيثا من الأسرة الإعلامية العراقية يواصل العمل بمختلف السبل للانهاء من تلك التشريعات البائدة اولا والعمل ثانيا من اجل تشريعات أخرى يكتبها مشروعون ديمقراطيون مؤمنون بقيم الديمقراطية ويناضلون من اجلها.. وهذا الجهد الحثيث المطلوب لا ينبغي له ان يأخذ شكل القناعات والهبات التي تظهر في مناسبة وتختفي باختفائها.

هل تعلم؟  
ان اغلب الدول العربية طورت منذ بداية عقد التسعينيات الذي شهد متغيرات دولية مهمة، تشريعاتها الإعلامية ونظم الضبط والسيطرة التي تمارسها.. فقد صدر في الأردن قانون نشر المطبوعات رقم ١٠ لسنة ١٩٩٢، وأدخلت تعديلات عليه في ١٩٩٨، وفي تونس صدر القانون الأساسي رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٢، وصدر في الجزائر القانون ٧٠ عام ١٩٩٠، وصدر في فلسطين قانون المطبوعات والنشر عام ١٩٩٥، وفي مصر صدر القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ لتنظيم الصحافة، وفي موريتانيا صدر قانون الصحافة عام ١٩٩١، وصدر في اليمن القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠ بشأن الصحافة والمطبوعات، فيما تستمر بقية الدول بالعمل على وفق قوانينها القديمة للصحافة، عدا العراق الذي شهد بعد ٢٠٠٢ صدور عدد من القوانين والأوامر والتشريعات الصحفية، وهو ينتظر اليوم قانونا لحماية الصحفيين.

### □ بغداد / القسم السياسي

يقوم الإعلام المعاصر بدور أساس في بناء الثقافة العامة للمواطنين، وهذا ما يدعو إلى تأكيد دوره في إعادة بناء القيم المساندة للتطوير والتحديث، كقيم المساواة والقبول بالآخر وكذلك الاختلاف معه.. جنبا إلى جنب مع قيم الدقة والالتزام والالتزام وغيرها من القيم الإيجابية التي تساعد المجتمع في تحقيق الإصلاح، مع الأخذ بالاعتبار ان حرية الممارسات الإعلامية ودرجة قوتها في التعبير عن قضايا الشعوب، تعود بالأساس إلى درجة الديمقراطية التي تسود هذا المجتمع، ومدى تراكمها كقيمة سياسية واجتماعية.

ان ديمقراطية ناشئة، مثل تلك التي يؤسس لها اليوم في العراق لا بد ان تجابه، عن قصد او بغيره، بتحديات وصعوبات.. قد يكون في بعض منها الثمن غالبا.. ومنها مجابهة حريات الفكر والرأي والتعبير، ومنه ما تعرضت اليه "المدى" حين نقلت، فجوبهت.. وتصدت، فنوصرت.

الحدث: نقل خبر عن مصادر صحفية معلومة.

المتك: بلاط صاحبة الجلالة.

القضية: حرية الفكر والرأي والتعبير.

الخصم: موال مفترض لنهجا الديمقراطية.

وفي التفاصيل.. ان القضاء العراقي انصهر ل "المدى" مطلع الاسبوع الجاري، حين رد دعوى حرركها بالضد منها الاعاء العام، على خلفية تحريك شكوى بشأن نقلها لمعلومات صحفية عن قضية وزارة التجارة، وقد جوبهت الشكوى بموجة تعاطف وتضامن اعلامي وسياسي وشعبي مع "المدى" انتصارا لحرية الكلمة وشفافية الاعلام، كان القضاء العراقي الفيصل الحاكم الناصر فيها لحرية الرأي والتعبير.. وعلى خلفية ذلك.. رفعت الاقدام وجفت الصحف.. حين اعلن مجلس القضاء الأعلى على لسان رئيسه القاضي مدحت الحمود الاتي: (تشكيل محكمة خاصة تتولى النظر بالشكاوى والدعاوى المتعلقة بوسائل الاعلام بجانبها المدني والجزائي، وأن المحكمة ستنتظر بالشكاوى المقدمة من الاعلاميين والصحافيين وبالاعتراض).

ويجري تشكيل هذه المحكمة في رئاسة استئناف الرضا، ان تخصص مجلس القضاء لها قاضيا على دراية تامة بالقضايا المتعلقة بالاعلام والصحافة.. كما ان المحكمة ستتولى النظر بالشكاوى المقدمة من قبل الاعلاميين والصحافيين ضد الانتهاكات التي يتعرضون لها، إضافة إلى الشكاوى المقدمة ضد وسائل الاعلام والصحافيين... وهي المحكمة الأولى من نوعها في العراق.

### المدى.. كانت الملهم

النطاق الرسمي باسم مجلس القضاء الأعلى القاضي عبد الستار البيرقدار قال ان قضية "المدى"، السبب الرئيس في صدور قرار تشكيل المحكمة المختصة بشكاوى الاعلام، مبينا ان القرار شكل وبقية لستورية.

وقال القاضي البيرقدار في تصريح خصص به (المدى) امس الاثنين: ان قضية المدى هي احد اسباب صدور قرار المجلس بتشكيل محكمة تتعلق بشكاوى وسائل الاعلام، إضافة الى التفرقة بين الاعلاميين والمجرمين والمتهمين، مبينا ان القرار تشكل استنادا الى المادة ٢٢ والمادة ٣٥ ثانيا من قانون التنظيم القضائي في الفصل السابع من الامر رقم ١٢ في ٢٠٠٤ والذي اكد فيه: بحق لرئيس القضاء الأعلى استحداث المحاكم وفقا للمصلحة العامة.

وبين النطاق الرسمي باسم مجلس القضاء ان الاعلام يشكل سلطة رابعة وهذا شيء مهم بالنسبة لنا ولجميع السلطات الأخرى.

### آراء وآراء.. والبقية تأتي

تفترض الأنظمة الديمقراطية أن يعمل الاعلام منعتما بالحرية من رقابة الحكومة.. فالحكومات الديمقراطية لا يكون لها من يعطلها لضبط محتوى الاعلام، وانشطات الصحفيين، ولا متطلبات أخرى تفرض على الاعلام الضغوط لرقابة الدولة، أو إجبار الصحفيين على الانضمام إلى اتحادات تنشر عليها الحكومة.. ان الإعلام الحر يقوم بتوفير وإعلام الجمهور، ويحاسب القادة، ويوفر منبرا لمناقشة القضايا المحلية والقومية المهمة...

## البيرقدار: المدى السبب الرئيس في صدور قرار تشكيل المحكمة المختصة بشكاوى وسائل الاعلام

لذا نعرز الديمقراطية الحقيقية وجود الاعلام الحر.. والقضاء المستقل، والمجتمع المدني المدع بحكم القانون، وحرية التعبير، تدعم جميعها الاعلام الحر، الذي ينبغي أن يحظى بالحماية القانونية.

ان مثل هذه الحماية القانونية في العراق يمكن لها ان تتوفر بضمانات قضائية تختص بها المحكمة المختصة بالشكاوى المرتبطة بوسائل الاعلام.

النطاق الرسمي باسم قائمة التوافق العراقية د. سليم عبد الله قال: ان قرار مجلس القضاء يصيب بمصلحة الاعلام وايجابيا.

واوضح عبد الله في تصريح (للمدى) امس ان ما قام به مجلس القضاء الأعلى باصدار قرار ينص على تشكيل محكمة مختصة بشكاوى وسائل الاعلام، دستوريا ويعد نصرا للاعلام، مبينا ان المادة ٩٥ من الدستور العراقي تنص على عدم انشاء محاكم اختصاص والتي المعروف عنها بانها لها ابعاد سياسية وليس انشاء محكمة مختصة.

واضاف عبد الله ان اصدار مثل هذا القرار يعد شيئا ايجابيا للقضاء وقرارا منطوقا في مجتمع مع التطورات في عصرنا الحديث، مشيرا الى ضرورة ان يكون قضاء المحكمة لهم دراية ومعرفة بامور الاعلام.

وبشأن احاديث البعض من القانونيين الذين قالوا ان قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام سيثبت وحدة القضاء، اكد النطاق باسم التوافق ان قضاء المحكمة الجديدة سيعملون وفق آليات لا تتعارض مع المحاكم الأخرى.

وفي السياق ذاته اكد الخبير القانوني سالم الحواس ان ما يصدر من مجلس القضاء الأعلى هو قانوني ودستوري، وان القرار سيعيد نصرة الاعلام.

وقال الحواس في اتصال هاتفى مع (المدى) امس ان توجد اي مخالفة دستورية بشأن قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام لأن كل ما يصدر من مجلس القضاء هو دستوري وقانوني ويمثل لجميع السلطات وان من صلاحية المجلس اصدار اي قرار سيما انشاء محاكم، مبينا ان فكرة القرار جيدة وستكون القرارات التي ستأخذها المحكمة منصفة بحق الاعلاميين والصحافيين بشرط ان يكون القضاء لديهم خبرة او دراية بعمل وسائل الاعلام.

واوضح الخبير القانوني ان الاحكام الموجودة في الدستور في الفرع الثالث والتي تحوي على المادة ٩٥ تنص: بحظر انشاء محكمة خاصة وليس مختصة وان الأخيرة يوجد بها استئناف وقابلة للتعويض وان هناك الكثير من المحاكم



## عبد الزهرة زكي: الاجراء تعبير عن الحجم الذي يقدر به مجلس القضاء مشكلات الاعلام

لذا نعرز الديمقراطية الحقيقية وجود الاعلام الحر.. والقضاء المستقل، والمجتمع المدني المدع بحكم القانون، وحرية التعبير، تدعم جميعها الاعلام الحر، الذي ينبغي أن يحظى بالحماية القانونية.

ان مثل هذه الحماية القانونية في العراق يمكن لها ان تتوفر بضمانات قضائية تختص بها المحكمة المختصة بالشكاوى المرتبطة بوسائل الاعلام.

النطاق الرسمي باسم قائمة التوافق العراقية د. سليم عبد الله قال: ان قرار مجلس القضاء يصيب بمصلحة الاعلام وايجابيا.

واوضح عبد الله في تصريح (للمدى) امس ان ما قام به مجلس القضاء الأعلى باصدار قرار ينص على تشكيل محكمة مختصة بشكاوى وسائل الاعلام، دستوريا ويعد نصرا للاعلام، مبينا ان المادة ٩٥ من الدستور العراقي تنص على عدم انشاء محاكم اختصاص والتي المعروف عنها بانها لها ابعاد سياسية وليس انشاء محكمة مختصة.

واضاف عبد الله ان اصدار مثل هذا القرار يعد شيئا ايجابيا للقضاء وقرارا منطوقا في مجتمع مع التطورات في عصرنا الحديث، مشيرا الى ضرورة ان يكون قضاء المحكمة لهم دراية ومعرفة بامور الاعلام.

وبشأن احاديث البعض من القانونيين الذين قالوا ان قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام سيثبت وحدة القضاء، اكد النطاق باسم التوافق ان قضاء المحكمة الجديدة سيعملون وفق آليات لا تتعارض مع المحاكم الأخرى.

وفي السياق ذاته اكد الخبير القانوني سالم الحواس ان ما يصدر من مجلس القضاء الأعلى هو قانوني ودستوري، وان القرار سيعيد نصرة الاعلام.

وقال الحواس في اتصال هاتفى مع (المدى) امس ان توجد اي مخالفة دستورية بشأن قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام لأن كل ما يصدر من مجلس القضاء هو دستوري وقانوني ويمثل لجميع السلطات وان من صلاحية المجلس اصدار اي قرار سيما انشاء محاكم، مبينا ان فكرة القرار جيدة وستكون القرارات التي ستأخذها المحكمة منصفة بحق الاعلاميين والصحافيين بشرط ان يكون القضاء لديهم خبرة او دراية بعمل وسائل الاعلام.

واوضح الخبير القانوني ان الاحكام الموجودة في الدستور في الفرع الثالث والتي تحوي على المادة ٩٥ تنص: بحظر انشاء محكمة خاصة وليس مختصة وان الأخيرة يوجد بها استئناف وقابلة للتعويض وان هناك الكثير من المحاكم



## د. سليم الجبوري: تشكيل المحكمة نصر للإعلام العراقي

لذا نعرز الديمقراطية الحقيقية وجود الاعلام الحر.. والقضاء المستقل، والمجتمع المدني المدع بحكم القانون، وحرية التعبير، تدعم جميعها الاعلام الحر، الذي ينبغي أن يحظى بالحماية القانونية.

ان مثل هذه الحماية القانونية في العراق يمكن لها ان تتوفر بضمانات قضائية تختص بها المحكمة المختصة بالشكاوى المرتبطة بوسائل الاعلام.

النطاق الرسمي باسم قائمة التوافق العراقية د. سليم عبد الله قال: ان قرار مجلس القضاء يصيب بمصلحة الاعلام وايجابيا.

واوضح عبد الله في تصريح (للمدى) امس ان ما قام به مجلس القضاء الأعلى باصدار قرار ينص على تشكيل محكمة مختصة بشكاوى وسائل الاعلام، دستوريا ويعد نصرا للاعلام، مبينا ان المادة ٩٥ من الدستور العراقي تنص على عدم انشاء محاكم اختصاص والتي المعروف عنها بانها لها ابعاد سياسية وليس انشاء محكمة مختصة.


واضاف عبد الله ان اصدار مثل هذا القرار يعد شيئا ايجابيا للقضاء وقرارا منطوقا في مجتمع مع التطورات في عصرنا الحديث، مشيرا الى ضرورة ان يكون قضاء المحكمة لهم دراية ومعرفة بامور الاعلام.

وبشأن احاديث البعض من القانونيين الذين قالوا ان قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام سيثبت وحدة القضاء، اكد النطاق باسم التوافق ان قضاء المحكمة الجديدة سيعملون وفق آليات لا تتعارض مع المحاكم الأخرى.

وفي السياق ذاته اكد الخبير القانوني سالم الحواس ان ما يصدر من مجلس القضاء الأعلى هو قانوني ودستوري، وان القرار سيعيد نصرة الاعلام.

وقال الحواس في اتصال هاتفى مع (المدى) امس ان توجد اي مخالفة دستورية بشأن قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام لأن كل ما يصدر من مجلس القضاء هو دستوري وقانوني ويمثل لجميع السلطات وان من صلاحية المجلس اصدار اي قرار سيما انشاء محاكم، مبينا ان فكرة القرار جيدة وستكون القرارات التي ستأخذها المحكمة منصفة بحق الاعلاميين والصحافيين بشرط ان يكون القضاء لديهم خبرة او دراية بعمل وسائل الاعلام.

واوضح الخبير القانوني ان الاحكام الموجودة في الدستور في الفرع الثالث والتي تحوي على المادة ٩٥ تنص: بحظر انشاء محكمة خاصة وليس مختصة وان الأخيرة يوجد بها استئناف وقابلة للتعويض وان هناك الكثير من المحاكم



## طارق حرب: عمل المحكمة يسهل عملية بناء ثوابت وقواعد فهم المشاكل الإعلامية

لذا نعرز الديمقراطية الحقيقية وجود الاعلام الحر.. والقضاء المستقل، والمجتمع المدني المدع بحكم القانون، وحرية التعبير، تدعم جميعها الاعلام الحر، الذي ينبغي أن يحظى بالحماية القانونية.

ان مثل هذه الحماية القانونية في العراق يمكن لها ان تتوفر بضمانات قضائية تختص بها المحكمة المختصة بالشكاوى المرتبطة بوسائل الاعلام.

النطاق الرسمي باسم قائمة التوافق العراقية د. سليم عبد الله قال: ان قرار مجلس القضاء يصيب بمصلحة الاعلام وايجابيا.

واوضح عبد الله في تصريح (للمدى) امس ان ما قام به مجلس القضاء الأعلى باصدار قرار ينص على تشكيل محكمة مختصة بشكاوى وسائل الاعلام، دستوريا ويعد نصرا للاعلام، مبينا ان المادة ٩٥ من الدستور العراقي تنص على عدم انشاء محاكم اختصاص والتي المعروف عنها بانها لها ابعاد سياسية وليس انشاء محكمة مختصة.

واضاف عبد الله ان اصدار مثل هذا القرار يعد شيئا ايجابيا للقضاء وقرارا منطوقا في مجتمع مع التطورات في عصرنا الحديث، مشيرا الى ضرورة ان يكون قضاء المحكمة لهم دراية ومعرفة بامور الاعلام.

وبشأن احاديث البعض من القانونيين الذين قالوا ان قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام سيثبت وحدة القضاء، اكد النطاق باسم التوافق ان قضاء المحكمة الجديدة سيعملون وفق آليات لا تتعارض مع المحاكم الأخرى.

وفي السياق ذاته اكد الخبير القانوني سالم الحواس ان ما يصدر من مجلس القضاء الأعلى هو قانوني ودستوري، وان القرار سيعيد نصرة الاعلام.

وقال الحواس في اتصال هاتفى مع (المدى) امس ان توجد اي مخالفة دستورية بشأن قرار انشاء محكمة مختصة بشكاوى الاعلام لأن كل ما يصدر من مجلس القضاء هو دستوري وقانوني ويمثل لجميع السلطات وان من صلاحية المجلس اصدار اي قرار سيما انشاء محاكم، مبينا ان فكرة القرار جيدة وستكون القرارات التي ستأخذها المحكمة منصفة بحق الاعلاميين والصحافيين بشرط ان يكون القضاء لديهم خبرة او دراية بعمل وسائل الاعلام.

واوضح الخبير القانوني ان الاحكام الموجودة في الدستور في الفرع الثالث والتي تحوي على المادة ٩٥ تنص: بحظر انشاء محكمة خاصة وليس مختصة وان الأخيرة يوجد بها استئناف وقابلة للتعويض وان هناك الكثير من المحاكم

افضل بكثير من السابق.

وقال التميمي في تصريح لـ (المدى) امس ان المجلس الأعلى نظر الى الاعلام نظرة صحيحة وان تم تفعيل المحكمة فهذا يدل على انه سيكون مستقبل الاعلام العراقي متطورا وافضل من السابق.

مكلمات القاعدة الصحيحة

انطلاقا من أن المخطوفات الإعلامية تشكل في كل مجتمع كيانا، يكون تنوعه استجابة لتنوع الواقع الموضوعي للمجتمع، وتنوع الحاجات الإعلامية فيه والأهداف والوظائف المطلوب تحقيقها في المجالات المختلفة، وفي الأوقات والأماكن والأساليب المختلفة، فإن مسألة حريات الإعلام تعد دعامة قوية من دعائم الديمقراطية، في وقت عدت فيه الديمقراطية ذاتها وظيفة متكاملة لباقي وظائف الإعلام، إلا أن تلك الحريات، تشترط الالتزام بعدد من القيم وتراعي عددا من الالتزامات: منها احترام القيم الأولية للإنسان، وعدم الإساءة إلى الكرامة الإنسانية، وعدم الحض على الفرقة، فيما يرتبط بالعرق والجنس والقومية، وعدم التحريض على سلوكيات تضر بالأخرين، فضلا عن عدم اهانة أية معتقدات دينية وعقائدية.

لقد كانت تلك الاشرطات احدي الاسس التي انطلقت منها "المدى" في توجيه خطاها الاعلامي المنظم.. ومن هنا ينطلق موقفها المؤيد لقضية تشكيل المحكمة المختصة بشكاوى الاعلام، على الرغم من عدد من الملاحظات التي دونت في "كلام اليوم" والتي نجد انها الكلمة لخطوة الانطلاق الاولى المتطل بالاعلان عن هذه المحكمة.

يقول الكاتب الاعلامي عبد الزهرة زكي، رئيس تحرير جريدة "الصباح": ان هذا الاجراء مهم، وهو تعبير عن الحجم الذي يقدر به مجلس القضاء مشكلات الاعلام في بولعة تخدرب كل الماصل والبنى فيها على الحياة الديمقراطية.. لكن الاهم هو ان تتوفر للقضاء نصوص تشريعية وقانونية تشريعات مفيدة للحريات.. لا بد من تشريعات تفرض على السلطات والمسؤولين احترام حق الوصول الى المعلومات والتصرف بها اعلاميا وتوفيرا للجمهور.. لا بد من تشريعات تمنع كل ما يعطل حريات النشر والتعبير وتداول المعلومات.

ويضيف "المدى": لكن الاهم من كل هذا ان تضامن الاسرة الصحفية في حالات، كالتى مرت بها الاعلاميون وغيرها من الوسائل والمؤسسات الاعلامية، اذكر اننا في عام التغيير الثاني طالبنا في المدى باضراب جميع الصحف عن الصدور تضامنا مع الطابعيين

العراقيين الذين حرموا من مطبوعات وزارة التربية وقتها، لكن الذين تضامنوا فعلا كانوا محدوين، وهذا ما ينبغي ان لا يتكرر، لاند للاسرة الاعلامية من ان تتعامل بوصفها جسدا واحدا.. ولا بد للقضاء من ان يحرر نفسه من تشريعات متعسفة حتى يكون فعلا قضاء لدولة ديمقراطية.

ويجد عباس الياصري، عضو هيئة ائماء شبكة الاعلام العراقي ان تشكيل المحكمة خطوة متقدمة ومتطورة وهامة وضرورية لحرية الاعلام والاعلاميين وبالتالي تجاوز الاطر الكلاسيكية والاعتماد على التمييز او احالة القضايا الى عقوبات، وان القضاة ليس لديهم خبرة اعلامية مما يجعل القضاء يعامل الاعلاميين والاعلام كأي قضية جزائية استنادا الى قوانين جامدة ولكن هذه الخطوة مهمة، وقال لـ "المدى": ان القضاء سيتعامل مع الاعلام وفق قانون يستند الى قوانين مهمة وما يحده الدستور العراقي من حرية التعبير والرأي مما يجعل الاعلام العراقي يحقق طفرة نوعية ويتجنب الكثير من القضايا الجزائية والانتقامية التي تلاحق الاعلام والاعلاميين بسبب كشفهم حقائق ومعلومات لا تتماشى مع رأي البعض واعتقد ان تشكيل المحكمة هو الحل النونجي لإيقاف دعامة تكميم الافواه واطلاق الحرية للاعلام. ولا يذهب بعيدا عن الياصري، رئيس تحرير مجلة "الشبكة" العراقية حميد المختار حين عدما خطوة رائدة ومهمة، وهذا ان دل على شيء فهو يدل على وعي القضاء في مجلس القضاء للعمل الصحفي واهميته وخطورته ومكانته في المجتمع.

وقد ابتدأت كل هذه صحيفة (المدى) التي كانت السباقة في نشر كل ما يخص الصحافة والاعلام والدفاع عن الصحفيين وتقديم الشكاوى على كل من يحاول الاساءة اليهم وان يستغل القانون من اجل عرقلة عملهم والحط من شأنهم. واعتقد ان هذه الخطوة هي البداية التي ستعيد الحق الى سابقه وتجعل من الصحافة السلطة الرابعة بحرة، وان الانتفاضة الرائعة من لدن المجلس تعبر عن الشعور بلاسؤولية الوطنية تجاه شريحة فاعلة في المجتمع.

الاعلامي والكاتب امير العالو يقول: لا شك بان الصحفيين العراقيين قد عانوا ويعانون وهو جانبين: الجانب الاول يتمثل في عمليات القتل والخطف والاعتداءات التي تعرضوا لها طيلة السنوات الماضية، ومن جانب اخر فإنه لم يشرع اي قانون ولم تتخذ اي اجراءات في قضية حماية الصحفيين، لذلك ان القرار الجيد الصادر من مجلس القضاء الأعلى يشكل محكمة خاصة للنظر في دعاوى الصحفيين ويعتبر مدخلا صحيا لاخاخذ مزيد من الاجراءات القانونية لحماية الصحفيين بشكل عام، وتأتي قضية اسقاط الدعوى المقامة على جريدة "المدى" خير افتتاح لم تأمله من القضاء العراقي لحماية حرية الصحافة، وتأمل ان تكون هذه المحكمة صرحا آمنا يلجأ اليه الصحفيون للحصول على حريتهم التي يكفلها الدستور في وجه القوى الظلامية المعادية للديمقراطية.

يقول الاعلامي علاء حسين: ان انتصار "المدى" يعني اهمية الدور الذي مارسه وسائل الاعلام المعروفة باستقلاليتها ومهنياتها ودفاعها عن العراق الجديد واثير هنا باشادة كبيرة الى دور الاعلاميين زملائي الذين وقفوا مع المدى لا من اجلها كمؤسسة بل من اجل الحفاظ على الكلمة الحرة.

وان هذا الدرس يجب ان تفهمه الجهات المعنية بأنه لايجوز التجاوز على وسائل الاعلام الحقيقية التي يتطلع اليها الانسان العراقي في زمن الدكتاتوريات وترسيخ الديمقراطية والتعددية واشير هنا باشادة كبيرة الى دور الاعلاميين زملائي الذين وقفوا مع المدى لا من اجلها كمؤسسة بل من اجل الحفاظ على الكلمة الحرة.

وان هذا الدرس يجب ان تفهمه الجهات المعنية بأنه لايجوز التجاوز على وسائل الاعلام الحقيقية التي يتطلع اليها الانسان العراقي في زمن الدكتاتوريات وترسيخ الديمقراطية والتعددية واشير هنا باشادة كبيرة الى دور الاعلاميين زملائي الذين وقفوا مع المدى لا من اجلها كمؤسسة بل من اجل الحفاظ على الكلمة الحرة.

وان هذا الدرس يجب ان تفهمه الجهات المعنية بأنه لايجوز التجاوز على وسائل الاعلام الحقيقية التي يتطلع اليها الانسان العراقي في زمن الدكتاتوريات وترسيخ الديمقراطية والتعددية واشير هنا باشادة كبيرة الى دور الاعلاميين زملائي الذين وقفوا مع المدى لا من اجلها كمؤسسة بل من اجل الحفاظ على الكلمة الحرة.

مخالفة القانون بانشاء محكمة خاصة بل ينص بانشاء محكمة مختصة.

وفي السياق نفسه رأى الخبير القانوني عبد اللطيف الساعدي ان اصدار القرار فكرة جيدة وخطوة ايجابية وانها الاولى في العالم.

وقال الساعدي في تصريح (للمدى) امس ان الضروري ان يكون هناك قاضي وخبير اعلامي ومدعي عام في المحكمة، لاسيما ان العراق هو من شرع القانون في العالم وان هذه الخطوة التي خطاها المجلس الأعلى للقضاء شيء ايجابي ورائع.

واوضح الخبير القانوني ان من المؤكد ان هذا القرار سيدعم الاعلام بشكل سليم وصحيح وسيجمي حقوقه.

الى ذلك وصف المحامي كريم التميمي القرار بالهتزاز والرائع وان الاعلام سيكون له مستقبل

مخالفة القانون بانشاء محكمة خاصة بل ينص بانشاء محكمة مختصة.

وفي السياق نفسه رأى الخبير القانوني عبد اللطيف الساعدي ان اصدار القرار فكرة جيدة وخطوة ايجابية وانها الاولى في العالم.

وقال الساعدي في تصريح (للمدى) امس ان الضروري ان يكون هناك قاضي وخبير اعلامي ومدعي عام في المحكمة، لاسيما ان العراق هو من شرع القانون في العالم وان هذه الخطوة التي خطاها المجلس الأعلى للقضاء شيء ايجابي ورائع.

واوضح الخبير القانوني ان من المؤكد ان هذا القرار سيدعم الاعلام بشكل سليم وصحيح وسيجمي حقوقه.

الى ذلك وصف المحامي كريم التميمي القرار بالهتزاز والرائع وان الاعلام سيكون له مستقبل